



الأمم المتحدة

تقرير
لجنة العلاقات
مع البلد المضيف

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية: الدورة الخمسون
الملحق رقم ٢٦ (A/50/26)

تقرير
لجنة العلاقات
مع البلد المضيف

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية: الدورة الخمسون
الملحق رقم ٢٦ (A/50/26)



الأمم المتحدة. نيويورك، ١٩٩٦

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام، ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة الى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

[الأصل: بالانكليزية]

[١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥]

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>
١	٢ - ١ مقدمة - أولا
٢	١١ - ٣ عضوية اللجنة واختصاصاتها وتنظيم أعمالها - ثانيا
٥	٦٦ - ١٢ المواضيع التي تتناولها اللجنة - ثالثا
٥	٢٥ - ١٢ ألف - مسألة أمن البعثات وسلامة موظفيها
	باء - النظر في المسائل الناجمة عن تنفيذ الاتفاق المبرم بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مقر الأمم المتحدة وتقديم توصيات بخصوص تلك المسائل: قواعد السفر التي يفرضها البلد المضيف
٨	٢٩ - ٢٦ جيم - مسؤولية البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة وموظفي هذه البعثات، ولاسيما مشكلة المطالبات بسداد الديون المالية، والاجراءات الواجب اتباعها بغية تسوية المسائل المتصلة بها
٩	٥٩ - ٣٠ دال - النقل: استخدام السيارات، ووقفها والمسائل ذات الصلة
١٥	٦٤ - ٦٠ هاء - مسائل أخرى
١٦	٦٦ - ٦٥ توصيات واستنتاجات - رابعا
١٧	٦٧

المرفقات

١٩ قائمة الوثائق - الأول
	توصيات الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالمدىونية استنادا الى تقرير الأمين العام عن مشكلة المدىونية الدبلوماسية الثاني
٢٠

أولا - مقدمة

١ - أنشئت لجنة العلاقات مع البلد المضيف عملا بقرار الجمعية العامة ٢٨١٩ (د - ٢٦) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١. وطلبت الجمعية العامة، بقرارها ٥٦/٤٩ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، من اللجنة جملة أمور، منها أن تواصل عملها وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٨١٩ (د - ٢٦)، وقررت أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخمسين البند المعنون "تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف". وهذا التقرير مقدم عملا بالقرار ٥٦/٤٩.

٢ - وعلى غرار السنوات السابقة، ينقسم هذا التقرير إلى أربعة فروع. ويتضمن الفرع الأول منه مقدمة موجزة. ويبحث الفرع الثاني عضوية اللجنة واختصاصاتها وتنظيم أعمالها. والفرع الثالث، مخصص لبيان تفصيلي للمواضيع التي تناولتها اللجنة في أثناء الفترة قيد الاستعراض. وفي الفرع الرابع ترد توصيات اللجنة واستنتاجاتها. ويتضمن المرفق الأول قائمة بالوثائق التي عممتها الأمانة العامة بناء على طلب الدول الأعضاء فيما يتصل بأعمال اللجنة. وفي النهاية، يورد المرفق الثاني التوصيات التي قدمها الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالمدىونية استنادا إلى تقرير الأمين العام بشأن مشكلة المدىونية الدبلوماسية.

ثانيا - عضوية اللجنة واختصاصاتها وتنظيم أعمالها

٣ - تمتد الفترة المشمولة بهذا التقرير من ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ إلى ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥. وفي غضون هذه الفترة، لم يحدث تغيير في عضوية اللجنة، التي كانت على النحو التالي:

الاتحاد الروسي	كندا
اسبانيا	كوت ديفوار
بلغاريا	كوستاريكا
السنغال	مالي
الصين	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
العراق	هندوراس
فرنسا	الولايات المتحدة الأمريكية
قبرص	

٤ - ومنذ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ وحتى بداية أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، كان السيد اليكوس شامبوس (قبرص) يشغل منصب الرئيس. وفي ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، انتخبت اللجنة في جلستها ١٧٢، بتوافق الآراء، الممثل الدائم لقبرص لدى الأمم المتحدة الذي عين مؤخرا، وهو السيد نيكوس أغاثو كليوس، ليكون رئيسها الجديد. وظل ممثلو بلغاريا وكندا وكوت ديفوار يشغلون منصب نواب الرئيس، والسيدة إميليلا كاسترو دي باريش (كوستاريكا) منصب المقرر.

٥ - وقد حددت الجمعية العامة اختصاصات اللجنة في قرارها ٢٨١٩ (د - ٢٦). وفي أيار/مايو ١٩٨٢، اعتمدت اللجنة قائمة المواضيع التفصيلية التالية، التي أدخلت عليها تعديلات طفيفة في آذار/مارس ١٩٩٤:

١ - مسألة أمن البعثات وسلامة موظفيها.

٢ - النظر في المسائل الناجمة عن تنفيذ الاتفاق المبرم بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مقر الأمم المتحدة وتقديم توصيات بخصوص تلك المسائل، بما في ذلك:

(أ) تأشيرات الدخول التي يصدرها البلد المضيف؛

(ب) التعجيل بإجراءات شؤون الهجرة والجمارك؛

(ج) الإعفاء من الضرائب؛

٣ - مسؤوليات البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة وموظفي هذه البعثات لا سيما مشكلة المطالبات بسداد الديون المالية، والإجراءات الواجب اتباعها بغية تسوية المسائل المتصلة بها.

٤ - توفير المساكن للموظفين الدبلوماسيين وموظفي الأمانة العامة.

٥ - مسألة الامتيازات والحصانات:

(أ) دراسة مقارنة للامتيازات والحصانات؛

(ب) اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها والصكوك الأخرى ذات الصلة.

٦ - أنشطة البلد المضيف: الأنشطة الرامية إلى مساعدة أعضاء جالية الأمم المتحدة.

٧ - النقل: استعمال السيارات ووقوفها والمسائل ذات الصلة.

٨ - التأمين والتعليم والصحة.

٩ - العلاقات العامة لجالية الأمم المتحدة في المدينة المضيئة، ومسألة تشجيع وسائل الإعلام الجماهيري على التعريف بمهام ومركز البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة.

١٠ - النظر في تقرير اللجنة إلى الجمعية العامة واعتماده.

٦ - وفي آذار/مارس ١٩٩٤، قررت اللجنة كذلك ترشيد أعمالها بالاختصار، في أي جلسة معنية، على التركيز على بحث البنود التي تكون ذات أهمية بالغة. وفي هذا الصدد، قررت تشجيع الوفود على أن تطلب، عن طريق أمين اللجنة ورئيسها، أن تدرج رسمياً، قبل ٤٨ ساعة على الأقل من كل جلسة مقررة، بنوداً محددة، مع مراعاة قائمة المواضيع الواردة أعلاه بصيغتها المعدلة. وتم تشجيع الوفود كذلك على أن تقدم إلى أمين اللجنة ورئيسها أية وثائق أو بيانات مكتوبة ذات صلة. وتم الاتفاق على أنه، بعد تلقي طلبات محددة من أعضاء اللجنة أو من أي وفد آخر، يعمد أمين اللجنة، بالتشاور مع رئيسها وأعضاء مكتب اللجنة، إلى إعداد مشروع لجدول الأعمال يعبر عن الطلبات المحددة، لتوافق عليه اللجنة في بداية كل جلسة مقررة. ومن المفهوم أنه يمكن لأي وفد أن يثير في أي وقت في إطار بند جدول الأعمال المعنون: "مسائل أخرى" أي مسألة تستجد في آخر لحظة فيما يتعلق بأعمال اللجنة.

٧ - وخلال الفترة قيد الاستعراض، عقدت اللجنة خمس جلسات: الجلسة ١٦٩ في ١٦ آذار/مارس ١٩٩٥؛ والجلسة ١٧٠ في ٥ نيسان/أبريل ١٩٩٥؛ والجلسة ١٧١ في ٣٠ أيار/مايو ١٩٩٥؛ والجلسة ١٧٢ في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥؛ والجلسة ١٧٣، في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥.

٨ - ويتألف مكتب اللجنة من الرئيس، والمقرر، وثلاثة نواب للرئيس، وممثل للبلد المضيف يحضر اجتماعات المكتب بحكم منصبه. والمكتب مكلف بالنظر في المواضيع المعروضة على اللجنة، باستثناء مسألة أمن البعثات وسلامة موظفيها، التي تبقئها اللجنة قيد الاستعراض الدائم في جلساتها العامة.

٩ - وعقد مكتب اللجنة ثلاث جلسات: في ١٧ نيسان/ابريل و ١٤ تموز/يوليه و ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥. ومن بين المسائل التي ناقشها الجوانب التنظيمية لأعمال اللجنة ومشكلة المديونية المالية. وأحال رئيس المكتب مقترحات المكتب وتوصياته إلى اللجنة لتنظر فيها في جلساتها العامة.

١٠ - وعقد الفريق العامل المعني بالمديونية، الذي تتناول ولايته النظر في جميع جوانب هذه المشكلة، ثلاث جلسات أيضا: في ٨ و ١٩ و ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٥. وفي تموز/يوليه ١٩٩٥، قدمت السيدة فالنتينا تسونيفا (بلغاريا)، رئيسة الفريق العامل، استقالتها. وأجرى أعضاء اللجنة ورئيسها مشاورات غير رسمية لتحديد مرشح مؤهل على نحو مناسب للاضطلاع برئاسة الفريق.

١١ - وكان ممثلو البلد المضيف يعقدون بانتظام جلسات إحاطة مخصصة للفريق العامل بصدد مشكلة المديونية. وبناء على طلب اللجنة، أعد الفريق العامل توصيات تستند إلى تقرير الأمين العام بشأن المديونية الدبلوماسية. وأيدت اللجنة في جلساتها ١٧٣ هذه التوصيات (انظر المرفق الثاني لهذا التقرير).

ثالثا - المواضيع التي تتناولها اللجنة

ألف - مسألة أمن البعثات وسلامة موظفيها

١٢ - في الجلسة ١٧٠ المعقودة في ٥ نيسان/أبريل ١٩٩٥، استأنفت اللجنة نظرها في المسائل المتصلة بأمن البعثات وسلامة موظفيها. وقد عقدت هذه الجلسة بناء على طلب القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الكوبية، حيث ورد هذا الطلب في رسالتي القائم بالأعمال الموجهتين الى رئيس اللجنة والمؤرختين ٢٢ و ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٥.

١٣ - ولفت المراقب عن كوبا انتباه اللجنة مرة أخرى الى المظاهرات التي تسيّر بشكل منتظم أمام البعثة الكوبية. وذكر أن هذه المظاهرات من تدبير منظمات إرهابية، وأنها تعطل أعمال البعثة وتهدد موظفيها. ومثل هذه الأنشطة تستوجب الجزاء في إطار قانون العقوبات بولاية نيويورك والتشريع الاتحادي ذي الصلة. والولايات المتحدة مطالبة بكفالة وقف هذه المظاهرات، والحرص على عدم حدوثها في المستقبل. وفي ضوء المطالبات المتكررة الموجهة الى الولايات المتحدة لاتخاذ الإجراءات المناسبة، أوضح المراقب أن البعثة الكوبية ستضطلع بما يلزم من خطوات للدفاع عن أماكن عملها وموظفيها. وأن أي أحداث تجري في المستقبل تقع مسؤوليتها على عاتق الولايات المتحدة وحدها، كما أن أي تخاذل من جانبها يؤدي الى تشجيع أو مؤازرة هذه الأحداث، سيحتاج الى تعليل أمام المجتمع الدولي.

١٤ - وبالإشارة الى حادث بعينه وقع خارج البعثة الكوبية في ٣٠ آب/أغسطس ١٩٩٤، صرح المراقب عن كوبا أن موظفي البعثة قاموا، بشكل ملائم، بمحاولة صد دخول بعض المتظاهرين الذين كانوا يسعون الى الاستيلاء على البعثة. واقتيد هؤلاء الموظفون الذين كانوا يضمون واحدا من كبار المسؤولين، الى مركز الشرطة، على نحو غير عادل، على الرغم من وضوح انتمائهم للبعثة الكوبية. وحاولت السلطات اتهامهم بارتكاب انتهاكات وطالبتهم بالتخلي عن حصانتهم الدبلوماسية. ورفضت كوبا هذه الإجراءات.

١٥ - وقال ممثل الولايات المتحدة إن بلده استجاب طوال سنوات عديدة للشكاوى المقدمة من كوبا بشأن الاحتجاجات التي تجري على مقربة من البعثة. وهذه الاستجابات أوضحت أن دستور الولايات المتحدة يكفل حرية الكلام والتجمع، بما في ذلك الحق في الاحتجاج على نحو سلمي. وذكر أيضا أن شرطة مدينة نيويورك تحتفظ بتواجد مستمر لمدة ٢٤ ساعة عند مقر البعثة الكوبية، وأنها تعزز في بعض الأوقات بموظفي إنفاذ القانون الاتحاديين. وبيّن أنه عند وقوع حوادث بالبعثة تحت سمع وبصر ضباط إنفاذ القانون، تجري اعتقالات، وأن الأمر سيظل على هذا النحو. وعند وقوع أحداث بمنأى عن ضباط إنفاذ القانون تطالب البعثة الكوبية بالإبلاغ عن هذه الأحداث على الفور وتقديم شكاوى جنائية ضد مرتكبيها، مع تقديم الدليل اللازم عند الاقتضاء. ومع هذا، فإن البعثة الكوبية لا تتقدم ببلاغات لتوجيه التهم رسميا، وتقدم، بدلا من ذلك تقارير في صورة مذكرات دبلوماسية، عقب وقوع الحادث بأيام وأسابيع في بعض الأحيان، مما يجعل من المتعذر، بل ومن المستحيل، إجراء تحقيق في الحادث المزعوم. وقال إن الشكاوى الواردة من البعثة الكوبية تشمل عادة تهديدات بأنه في حالة عدم اتخاذ إجراء مناسب من قبل

البلد المضيف فإن البعثة لن تكون مسؤولة عن العقوبة. وفيما يتصل بالحادث الذي وقع في ٣٠ آب/اغسطس ١٩٩٤، يلاحظ أنه كان يمكن لموظفي إنفاذ القانون بالولايات المتحدة منع هذا الحادث لو أن موظفي البعثة الكوبية لم يهاجموا المتظاهرين وضباط الشرطة أيضا. وقد تعرض المتظاهرون الذين ارتكبوا أفعالا غير قانونية للاعتقال والاتهام والمقاضاة. وعقب تحقيقات مكثفة، وُجّهت تهمة الاعتداء، من بين تهم أخرى، لثلاثة من موظفي البعثة الكوبية باعتبار أن تصرفات هؤلاء الموظفين أثناء الحادث لم تكن مقبولة، ومن ثم، طلبت الولايات المتحدة الى البعثة الكوبية إسقاط حصانتهم أو سحبهم. وصرح ممثل الولايات المتحدة أنه رغم هذا مستعد لإجراء مزيد من المناقشات مع البعثة الكوبية في هذا الأمر.

١٦ - وقال ممثل قبرص إن بوسعه أن يشهد بأن البلد المضيف يهتم بالشكاوى المقدمة من الموظفين أو من البعثات الدبلوماسية. وأعرّب عن أمله، وهو يناشد البلد المضيف أن يواصل مشاوراته مع البعثة الكوبية، في أن تأتي المشاورات ذات الصلة بنتائج مثمرة.

١٧ - وكرر المراقب عن كوبا أن الاعتداء المقترف ضد البعثة الدائمة لكوبا في ٣٠ آب/اغسطس ١٩٩٤ كان عملا متعمدا، وأن الصحافة كانت لديها معرفة مسبقة به. وكان ينبغي أن تتصرف الشرطة على نحو سليم في ضوء التقارير المتكررة المقدمة من البعثة الكوبية بشأن إطراد الطابع العدواني للأفعال المرتكبة ضدها على يد عناصر تنتمي الى منظمات إرهابية. ومن الملاحظ، بدلا من ذلك، أن القوة التي استخدمتها الشرطة كانت مفرطة وغير ضرورية. كما أن احتجاج موظفين من البعثة الكوبية لدى الشرطة لمدة تزيد عن ساعتين، بالرغم من الإدراك التام لمركزهم الدبلوماسي، يشكل انتهاكا متعمدا لحصاناتهم وامتيازاتهم الدبلوماسية. وفي حالة تكرار الحوادث من قبيل حادث ٣٠ آب/اغسطس ١٩٩٤، ستتخذ البعثة الدائمة لكوبا ما يكفي ويلزم من خطوات من أجل الدفاع عن سلامة أماكنها وكفالة سلامة موظفيها وأسرههم. وفي الوقت الذي يدرك فيه الجميع أن ثمة حريات وحقوقا وضمانات واردة في دستور الولايات المتحدة، فإن أفعال العدوان والتهديد التي أشارت إليها البعثة الكوبية تتجاوز الى حد كبير حدود حرية الكلام والتجمع. وقال إن بعثة كوبا قدمت الى بعثة الولايات المتحدة تقارير عن الحادث في إطار مهلة زمنية مناسبة. وتلك السلاسل التي أعاققت الدخول الى بعثة كوبا والخروج منها، وكان يمكن كسرها بالأدوات التي وفرها الموظفون الكوبيون بعد أكثر من نصف ساعة من بداية الحادث، لم تخل بكرامة موظفي البعثة الكوبية فحسب، بل أدت أيضا الى منع الموظفين الدبلوماسيين من الاضطلاع بأعمالهم. ولا يمكن لكوبا على الإطلاق أن تتنازل عن حصانات وامتيازات موظفيها الدبلوماسيين. وفي مناسبات سابقة، أشارت كوبا الى تعهد سلطات البلد المضيف بالامتثال لالتزاماتها في نطاق القانون الدولي. وكان من المأمول أن يتحول هذا الموقف الى عمل ملموس، لكن الكثير ما زال بحاجة الى التنفيذ. وأشار إلى أهمية عقد اجتماع مع السلطات المعنية في الولايات المتحدة وهو اجتماع من اقتراح البلد المضيف، من أجل توضيح الحادث الذي وقع في ٣٠ آب/اغسطس ١٩٩٤ بهدف اتخاذ تدابير محددة ترمي الى كفالة أمن البعثة الكوبية وسلامة موظفيها.

١٨ - وردا على ذلك أوضح ممثل الولايات المتحدة نطاق الحقوق والحريات في ضوء تشريعات بلده. وأنه في حالة قيام مظاهرات بالقرب من البعثة الكوبية، تعتمد السلطات المحلية وفقا للمبادئ الدستورية المناسبة الى السماح للمتظاهرين بالإعراب عن احتجاجاتهم بأسلوب سلمي في مناطق محددة بجوار البعثة

الكوبية حتى لا تتعطل أعمال البعثة وحتى يمكن تصادي أعمال العنف المحتملة. وتشير السجلات الى أنه في حالة تجاوز تلك المبادئ الدستورية، وتحول الاحتجاج المشروع الى أعمال عنيفة، تتخذ السلطات الإجراءات اللازمة لمقاضاة مرتكبي هذه الأعمال غير المشروعة. وقد حدث هذا، ليس فقط في شأن مظاهرات من قبيل مظاهرة ٣٠ آب/أغسطس ١٩٩٤، بل أيضا في حالات تهديد بالعنف تتسم بمزيد من الخطورة. والولايات المتحدة لا تغض الطرف عن الإرهاب، أو التهديد بالإرهاب، أو العنف من أي نوع. وفي حالة ارتكاب أفعال من هذا القبيل تقوم بتركيز كافة مواردها لضمان تقديم مقترفيها الى ساحة القضاء. وفي حالات بعينها حدثت في الماضي فيما يتصل بالبعثة الكوبية، وقعت أعمال إرهاب. وتوضح السجلات أنه تم الاضطلاع بإجراءات المقاضاة اللازمة وأن الأثمين تلقوا أحكاما شديدة الردع. وعلى نحو مماثل، يلاحظ أن سجل البلد المضيف كان غاية في الوضوح فيما يخص حادث ٣٠ آب/أغسطس ١٩٩٤. فهؤلاء المتظاهرون الذين تجاوزوا ما لهم من حق دستوري مشروع في الاحتجاج وانخرطوا في أعمال عنف ضد الدبلوماسيين الكوبيين وضد الممتلكات الكوبية وجهت إليهم الاتهامات وسوف يقدمون للمحاكمة في الوقت المناسب.

١٩ - وكرر المراقب عن كوبا الإعراب عن أمله في أن تقوم سلطات البلد المضيف المختصة، لا بمجرد محاكمة ومعاينة أفعال الإرهاب والعنف التي تقع ضد بعثته، بل أيضا بالتنبؤ بهذه الأفعال والحيلولة دون وقوعها.

٢٠ - ولاحظ الرئيس أن الطرفين يبديان تصميميا واستعدادا لتناول المشكلة من منطلق التوصل إلى حل لها وفقا للقوانين والنظم المعمول بها.

٢١ - وفي الجلسة ١٧٠ نفسها، أعرب ممثل قبرص عن قلقه إزاء القواعد الأمنية الجديدة التي اقترحتها دائرة المراسم والاتصال في الأمم المتحدة في المذكرة الشفوية التي عممتها على كافة البعثات الدائمة المعتمدة لدى الأمم المتحدة فيما يتصل بدخول الضيوف الى المقر أثناء الاحتفالات بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة.

٢٢ - وأبدى ممثل الولايات المتحدة مشاعر قلق مشابهة بشأن مدى ملاءمة هذه التدابير المقترحة لا سيما في هذا الوقت من العام، أي قبل الاحتفالات التذكارية الرئيسية بخمسة أشهر. وتساءل عما إذا كانت هناك مبررات لهذه التدابير.

٢٣ - واستفسر ممثل فرنسا عما إذا كان ينبغي للجنة مناقشة هذه القواعد الجديدة المعروضة عليها أم أنه يتعين النظر فيها من قبل اللجنة التحضيرية المعنية بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة.

٢٤ - وقررت اللجنة أن تواصل مشاوراتها بشأن هذه المسألة.

٢٥ - وفي الجلسة ١٧١ التي عقدت في ٣٠ أيار/مايو ١٩٩٥، أشار ممثل الولايات المتحدة الى المناقشات المتصلة بالأحداث التي وقعت أمام مقر البعثة الكوبية في ٣٠ آب/أغسطس ١٩٩٤، وأبلغ اللجنة عن عقد اجتماع في وقت لاحق مع ممثلي كوبا، في محاولة للاستجابة لشواغل البعثة الكوبية المتعلقة بترتيبات السلامة والأمن التي تكتنفها. والتقى البلد المضيف أيضا بالمسؤولين عن إنفاذ القانون في مدينة نيويورك بشأن المسألة، ومن المأمول أن يتم الإبلاغ عن بعض الاقتراحات المحددة في أعقاب تلك المناقشات (أنظر الوثيقة A/AC.154/281).

باء - النظر في المسائل الناجمة عن تنفيذ الاتفاق المبرم بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مقر الأمم المتحدة وتقديم توصيات بخصوص تلك المسائل

قواعد السفر التي يفرضها البلد المضيف

٢٦ - في الجلسة ١٧٢، أبلغ الرئيس للجنة بأن الممثل الدائم لكوبا وجه رسالة إلى سلفه في ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٥ طالبا منه التدخل لدى بعثة البلد المضيف بشأن قيود السفر التي يفرضها البلد المضيف على الوفد الكوبي فيما يتعلق بحضور الاجتماعات التذكارية في سان فرانسيسكو. وقال إن سلفه، السفير شامبوس، أثار المسألة مع قسم البلد المضيف في بعثة الولايات المتحدة.

٢٧ - ووصف المراقب عن كوبا قيود السفر المفروضة على حركة موظفي البعثة الكوبية بأنها من مخلفات الحرب الباردة وأشار إلى أن بعثة الولايات المتحدة رفضت اشتراك الممثل الدائم لكوبا في إفطار للصلوات أقيم في واشنطن العاصمة في وقت سابق من هذه السنة. وفرضت هذه العقوبات التمييزية الجديدة لمنع الممثل الدائم لكوبا من حضور الأنشطة التذكارية في سان فرانسيسكو في حزيران/يونيه ١٩٩٥. وقد دعت كوبا إلى سان فرانسيسكو، بوصفها عضوا مؤسسا للأمم المتحدة، وقدمت طلب السفر ذا الصلة إلى بعثة البلد المضيف. وأرسلت البعثة استمارة الاخطار ذات الصلة المتعلقة بسفر الممثل الدائم والدبلوماسي المرافق. ومع ذلك لم يرد إلا تصريح بسفر الممثل الدائم فقط. وعلاوة على ذلك، فرضت قيود على تنقلاته في سان فرانسيسكو إلى جانب قيود أخرى. وتعرضت الوثيقة التي أرسلت إلى بعثة البلد المضيف للعبث بها، وجاء رد موظف بعثة الولايات المتحدة على الرسالة الرسمية المرسلة من البعثة الكوبية عن طريق الهاتف. وقد أثرت القيود التي فرضت على تنقل الممثل الدائم لكوبا في سان فرانسيسكو بشكل ضار على اشتراكه في الأنشطة التذكارية وترتب عليها كذلك آثار مالية معاكسة نظرا لتكبد نفقات أكبر نتيجة لهذه القيود. ومن غير المقبول أن يستمر فرض هذه القيود على الدبلوماسيين الكوبيين. وأن البلد المضيف ملزم بتيسير الاضطلاع بالعمل الدبلوماسي بطريقة لاثقة. ودعا المراقب عن كوبا إلى رفع جميع القيود المفروضة على التنقل على الفور وأن الوقت المناسب لذلك هو مناسبة الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء المنظمة.

٢٨ - وصرح ممثل الولايات المتحدة بأن المناسبات التي شهدتها سان فرانسيسكو نظمت تحت رعاية مدينة سان فرانسيسكو وليس الأمم المتحدة. لذلك فإن البلد المضيف ليس ملزماً بالسماح بالسفر لحضور مناسبات غير معقودة تحت رعاية المنظمة. ومع ذلك، سمح البلد المضيف، متحلياً بروح الذكرى السنوية الخمسين، لمسؤول واحد من البعثة الكوبية بالسفر لحضور المناسبات المعقودة تحت رعاية المدينة. وعندما أثار الممثل الدائم لكوبا مسألة القيام بزيارة لحضور مناسبة يستضيفها مواطن عادي في مسكنه في كاليفورنيا، أبلغ الممثل الدائم كتابياً برفض هذا الطلب. وأشار إلى أن القيود المفروضة على سفر الممثل الدائم لكوبا إلى منطقة سان فرانسيسكو، أو في داخلها، لا تنتهك بأي حال الالتزامات المترتبة على حكومة الولايات المتحدة بموجب المعاهدة بوصفها البلد المضيف.

٢٩ - وقال المراقب عن كوبا إن ممثل الولايات المتحدة لم يرد رداً كافياً على سؤاله المتعلق بأسباب العيب الوثيقة رسمية مقدمة من البعثة الكوبية أو الرد بمكالمة هاتفية على طلب دبلوماسي رسمي مكتوب مقدم من بعثته. وكرر دعوة اللجنة إلى اتخاذ الاجراء المناسب المتعلق بقيود السفر المفروضة على بعض البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة.

جيم - مسؤولية البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة
وموظفي هذه البعثات، ولا سيما مشكلة المطالبات
بسداد الديون المالية، والاجراءات الواجب اتباعها
بغية تسوية المسائل المتصلة بها

٣٠ - في الجلسة ١٦٩، أبلغ الرئيس للجنة برسالة مؤرخة ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ موجهة إلى الأمين العام من السفيرة مادلين ك. أولبرايت الممثلة الدائمة للولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة وأخطرت الرسالة الأمين العام بأن مقدار المديونية الدبلوماسية الضخمة في نيويورك بدأ يلوث السمعة المالية لجالية الأمم المتحدة، وأعربت عن ترحيبها بتهيئة الأمين العام فرصة لرئيس اللجنة وممثلة الولايات المتحدة للاجتماع به لمناقشة خطورة الحالة التي تشير قلقاً شديداً للجنة. وتعهدت الرسالة كذلك بالتعاون التام في العمل مع الأمانة العامة لإعداد تقرير الأمين العام بشأن هذه المسألة. ورداً على ذلك، أعرب الأمين العام في رسالته المؤرخة ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ عن استعداده للالتقاء بالممثلة الدائمة للبلد المضيف ورئيس اللجنة في أي وقت لمناقشة هذه المسألة، وأكد لهما استعداد الأمانة العامة للمساعدة في حل هذه المسألة الصعبة بأسرع ما يمكن.

٣١ - وأبلغ الرئيس للجنة كذلك بأن تقرير الأمين العام عن مشكلة مديونية البعثات الدبلوماسية صدر في ١٣ آذار/مارس ١٩٩٥ (A/AC.154/277). وتناول التقرير الجوانب المؤسسية والمالية والقانونية للمشكلة. وتضمن أيضاً ملاحظات وتوصيات وفقاً لما طلبته اللجنة.

٣٢ - وأثنى ممثل الولايات المتحدة على الجهود التي بذلتها الأمانة العامة ولا سيما مكتب الشؤون القانونية في صياغة التقرير الذي يعد خطوة أولى ممتازة في التصدي لمشكلة المديونية بطريقة مباشرة

وعلى أساس عالمي. واقترح أن تنظر اللجنة في التقرير في الجلسة التالية حالما تتاح فرصة لجميع الوفود لاستعراضه.

٣٣ - وفي الجلسة ١٧٠، أبلغ الرئيس للجنة بأنه التقى هو والسفيرة ألبرايت بالأمين العام في ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٥. وحضر الاجتماع أيضا، الذي عقد في جو عمل، المستشار القانوني. وأعرب الأمين العام عن قلقه، في جملة أمور، إزاء المشكلة التي تسببها المديونية الدبلوماسية للمنظمة. ونوقشت في الاجتماع الجوانب المختلفة للمشكلة والإجراءات التي يتعين اتباعها بهدف حل المسائل المتصلة بها.

٣٤ - وفي الجلسة ١٧١، المعقودة في ٣٠ أيار/مايو ١٩٩٥ ركزت اللجنة اهتمامها على النظر في تقرير الأمين العام عن مشكلة المديونية المالية.

٣٥ - وأشار المستشار القانوني لدى عرضه للتقرير على اللجنة، إلى أن التقرير يتضمن استعراضا شاملا للتقدم المحرز حتى الآن في دراسة الأفكار التي ناقشتها اللجنة لإصلاح الحالة وهي، إنشاء صندوق للطوارئ، وبرامج للتأمين الصحي الجماعي والتوظيف لفترات قصيرة في الأمانة العامة، وبرامج الاعلام. وظهر أن فكرة إنشاء صندوق للطوارئ تحت إشراف الأمانة العامة وإدارتها ليست فكرة عملية. لكن التقرير اقترح تشجيع اللجنة على زيادة دراسة امكانية إنشاء هذا الصندوق للطوارئ تحت رعاية مجلس الأعمال التجارية للأمم المتحدة ومفوضية مدينة نيويورك للأمم المتحدة والسلك القنصلي والأطراف المهمة الأخرى. ووجد أيضا أن فكرة التوظيف بعقود قصيرة الأجل في الأمانة العامة لموظفي البعثات التي تعاني من محنة حادة نتيجة لظروف طارئة استثنائية في البلد المرسل غير عملية. وثبت على ما يبدو، أن أنجح تدبير حتى الآن، بين التدابير والخطوات التي ناقشتها اللجنة و/أو اتخذتها لتخفيف حدة مشكلة المديونية، هو جهودها لبحث إمكانية ترتيب خدمات طبية جماعية للصحة والأسنان أيسر منالا للموظفين التابعين للبعثات. ووجد التقرير أيضا أن فكرة البرامج الإعلامية للدول الأعضاء لتسليط الأضواء على التكاليف المالية المترتبة على وجود بعثة ما في نيويورك هي فكرة حسنة.

٣٦ - وكرر التقرير الموقف المبدئي للمنظمة، بأن المسؤولية الأساسية عن ديون البعثات تقع على عاتق الدول الأعضاء المعنية وحدها. ولا تتحمل الأمم المتحدة أي مسؤولية قانونية عن المسائل المتصلة بعدم ملاءة بعثات الدول الأعضاء أو أفراد هذه البعثات. وأكد للدول الأعضاء أن المنظمة ستستمر في الدفاع عن حقوقها المشروعة بموجب الصكوك القانونية الدولية المطبقة. ولكن ينبغي على البعثات أن تعي أنها يجب أن تدفع على الفور وبالكامل ديونها المستحقة التي لا نزاع فيها. وأعرب الأمين العام عن وطميد الأمل، في امكانية التوصل إلى حل لمشكلة المديونية الدبلوماسية عن طريق التعاون الطيب بين المنظمة والبعثات المعتمدة لديها وبعثة البلد المضيف. وأعرب كذلك عن قلقه الشخصي البالغ إزاء مسألة المديونية الدبلوماسية التي لها انعكاس سيئ على المنظمة. وأشار إلى أن المسألة برمتها تتلخص في مبدأ معروف للغاية في الدوائر الدبلوماسية، ويعد في الواقع أحد الأركان الأساسية للقانون الدولي، وهو أن العقد شريعة المتعاقدين. وتضمن التقرير، وفقا لطلب اللجنة، توصيات محددة يمكن أن تنظر فيها المنظمة لمواجهة المسألة.

٣٧ - ولاحظ ممثل الولايات المتحدة أن مديونية البعثات الدبلوماسية ليست مشكلة مقصورة على نيويورك، وإن تقرير الأمين العام يبين بوضوح نطاق هذه المشكلة في جنيف، وتعالج توصياته هذه المشكلة بوصفها مشكلة عالمية الطابع. والولايات المتحدة تؤيد هذه التوصيات وتأمل أن تعتمد اللجنة، كخطوة هامة جدا في سبيل إيجاد حل لمشكلة لا يزال لها أثر سلبي على سمعة الأمم المتحدة والمجتمع الدبلوماسي برتمته. وتتضمن إحدى توصيات الأمين العام طلبا من الدولة المضيفة أن تقدم معلومات عن الديون الصحيحة المستحقة غير المنازع فيها التي لم تسدد بعد. وبحلول ٣٠ أيار/مايو ١٩٩٥ كان الدائنون المحليون قد أبلغوا بعثة الولايات بأن ما مجموعه ٣١ من البعثات الدائمة عليها من الديون الصحيحة ما يربو قليلا على ٩ ملايين دولار. وأبلغت البعثة أيضا عن مبلغ اضافي قدره ٦٥ ٠٠٠ دولار تمثل ديونا على موظفين في الأمانة العامة. فيكون مبلغ الدين الكلي قد ارتفع في الأشهر العدة الماضية وتجاوز المبلغ السابق ومقداره ٧ ملايين دولار. وستقدم بعثة الولايات المتحدة هذه المعلومات الى مكتب المستشار القانوني. وقال إنه مما يدعو الى بعض الارتياح، من ناحية أخرى، أن ما لا يقل عن ثلاث بعثات دائمة محددة في التقارير السابقة على أنها مدينة بمبالغ كبيرة، أحرزت بعض التقدم في تخفيف ديونها. وعزا ممثل الولايات المتحدة ذلك جزئيا، الى ازدياد الوعي بالمشكلة نتيجة للمداولات التي أجرتها اللجنة حول هذه المسألة وقرار الأمين العام أن يساعد على معالجتها.

٣٨ - ووجه الانتباه أيضا إلى توصية تشير الى تقليص حجم البعثات. وقال إن حجم البعثة يحدد مقدار الالتزامات المالية التي ستحملها. وينبغي لمعظم البعثات التي تبدأ في معاناة صعوبات مالية أن تقوم على الفور بتقليص نفقاتها لتتلافى الوقوع في الدين. ومما يؤسف له أن ثمة بضع بعثات لا تفعل ذلك. وفي تلك الحالات اضطرت بعثة الولايات المتحدة، عقب التشاور مع المستشار القانوني للأمم المتحدة، الى أن تطلب من الدبلوماسيين الذين رتبوا ديونا على أنفسهم أو عجزت بعثاتهم عن تمويل وجودهم المتواصل في الولايات المتحدة، أن يرحلوا عن أراضيها. ويتمثل موقف الولايات المتحدة في هذه الحالات في أنه ينبغي ألا يستعاض عن الدبلوماسيين المطرودين بغيرهم الى أن يجري تسديد الديون التي رتبوها على أنفسهم أو باسمهم. والولايات المتحدة مستعدة أيضا للمساعدة في إعداد كراسة المعلومات الموصى بها في تقرير الأمين العام.

٣٩ - وقال ممثل الاتحاد الروسي إن مشكلة مديونية البعثات الدبلوماسية شديدة الخطورة في نيويورك ومبالغ هذه المديونية تواصل الازدياد. والوضع لا يختلف عن ذلك في جنيف وغيرها من الأماكن. وقال إن التقيد بالالتزامات أمر يتمشى مع الاعتبارات الدبلوماسية والأدبية والأخلاقية. ومع ذلك، يتعذر على وفده قبول بعض التوصيات، لا سيما فيما يتعلق بالدور المتصور للأمين العام والمستشار القانوني. فالأمين العام يوصي اللجنة بتقديم تقرير الى الجمعية العامة وبأن تصدر الجمعية العامة بيانا بشأن هذه المسألة مع أن الجمعية العامة تتخذ بانتظام قرارا بشأن تقرير اللجنة، ولا داعي بالتالي، لإصدار بيان مستقل، لأن تقرير اللجنة يعالج جميع المشاكل التي تواجهها، بما في ذلك مشكلة المديونية. إن التوصيات التي تحدد دور المستشار القانوني لا تتفق وميثاق الأمم المتحدة أو أي قرار قائم. ولا بد من أن يحدد هذا الدور تفصيلا بقرارات صادرة عن الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة. فمشكلة المديونية هي، بصورة رئيسية، مشكلة بين

البعثة المعنية والبلد المضيف. وينبغي تعديل هذه التوصيات لكي لا يكون لدى أي دولة عضو مخاوف من أن تنتهك سيادتها بأي شكل من الأشكال.

٤٠ - واعترف ممثل فرنسا بخطورة مشكلة المديونية وبضرورة إيجاد حل لعلاجها. وقال إن الديون ينبغي أن تدفع سواء كانت ديون بعثات أو دبلوماسيين. وإن الحصانة الدبلوماسية لا تعني أنه ليس على البعثات أو الموظفين الدبلوماسيين أن يدفعوا ديونهم. وشكك في الفكرة التي أثيرت في تقرير الأمين العام بإدماج الديون الفردية في ديون البعثات وضرورة إصدار الجمعية العامة بياناً مستقلاً بشأن هذه المشكلة. وحذر في هذا الصدد من خطر اتخاذ المناقشة طابعاً سياسياً وخروجها عن الموضوع. وقال إن من الأفضل معالجة المسألة بأسلوب أكثر اتساماً بالطابع التقني. وتدعو الحاجة إلى مزيد من النظر في دور الأمين العام. ذلك أنه وبناءً على بعض التوصيات، يمكن أن يتحول الأمين العام، عن طريق مستشاره القانوني، إلى وسيط، وهذا قد يولد بعض المشاكل. وأكد على ضرورة الحرص على تجنب إشراك الأمين العام بشكل مباشر جداً في المسائل الثنائية القائمة بين البلد المضيف والبعثات المعنية. وأشار إلى إمكانية نشوء مشاكل قد يعتبر الأمين العام فيها متحملاً بعض المسؤولية عن الديون. وقال إن بعض التوصيات المقترحة، لو اتبعت، قد تضع الأمين العام في مركز غير مستحب وتثير مسائل تتعلق بالمبدأ. ورأى أنه ينبغي أن تتجنب الوثيقة التي قد تعمم في هذا الشأن ذكر أسماء البعثات أو الأشخاص الذين رتبوا ديوناً مالية على أنفسهم.

٤١ - وقال ممثل قبرص إن المشكلة الحالية المتمثلة في مديونية البعثات الدبلوماسية تتجاوز حدود حالات المديونية في مقر الأمم المتحدة. وقد أحرزت اللجنة تقدماً نحو اعتماد نهج على نطاق المنظومة لمعالجة هذه المشكلة. وتؤيد قبرص بالكامل اقتراح الأمين العام بأن تنظر اللجنة السادسة (القانونية) للجمعية العامة في هذه المسألة. ولكن من العيب في حالات وجود أوضاع مأساوية في البلد الأم أن يتوقع دفع هذه الديون. وقال إن فكرة إنشاء صندوق صغير لمعالجة هذه المشاكل فكرة جذابة. ويمكن أن ينشئ هذا الصندوق مجلس الأمم المتحدة للأعمال التجارية أو لجنة مدينة نيويورك للأمم المتحدة والهيئات القنصلية. وأضاف أن هذه المشكلة شوهت صورة الأمم المتحدة وصورة أعضائها ويجب أن تشترك المنظمة اشتراكاً كاملاً في حل مشكلة مديونية البعثات الدبلوماسية التي ما فتئت تتصاعد. ولم يعد من الممكن إرجاء دفع كامل ديون البعثات الدبلوماسية.

٤٢ - وشددت ممثلة كوستاريكا على ضرورة إيلاء الدول بديونها. وقالت إنه ينبغي النظر بمزيد من العناية في التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام. وإن ممثل البلد المضيف أشار إلى أن مقدار المديونية ارتفع الآن إلى ٩ ملايين دولار. وقد يكون من المفيد إعداد كتيب يبين تكاليف الاحتفاظ ببعثة دائمة في نيويورك، وفقاً لما أوصى به في تقرير الأمين العام. وأيدت الآراء التي أعرب عنها ممثل قبرص بشأن المديونية الناشئة عن الأوضاع المأساوية.

٤٣ - وقال ممثل الولايات المتحدة، رداً على المتكلمين السابقين، إنه ينبغي أن ينظر إلى هذه المشكلة لا بوصفها قضية ثنائية بل بوصفها تشمل الأمم المتحدة برمتها، والنظر إليها بأي طريقة أخرى يقلل من شأنها. وقد أدى عدم إيلاء الأهمية الواجبة لهذه المشكلة في الماضي إلى تفاقمها، لا سيما في العام الماضي.

وهذه القضية ليست أمرا محصورا بين البلد المضيف والبعثات، لأن هذه البعثات معتمدة لدى الأمم المتحدة وعليها التزامات تجاه المنظمة. وعندما يضطر البلد المضيف الى اتخاذ اجراءات من ضمنها طرد الدبلوماسيين لعدم دفع الديون، يكون لهذه الاجراءات أثر على الأمم المتحدة بأسرها. والتوصية الداعية الى أن تستعرض اللجنة السادسة هذه المشكلة توصية جيدة. والصندوق الذي اقترحه التقرير ولكنه لم يوصى به يحتاج الى المزيد من الاستعراض. ولكن إنشاء صندوق من هذا القبيل في القطاع الخاص ليس أمرا عمليا.

٤٤ - وقال ممثل الاتحاد الروسي إن الجميع يسلم بأن المشكلة قائمة، ولا بد من اتخاذ تدابير بشأنها. والسؤال هو ما هي الجهود التي يمكن بذلها وكيف يمكن بذلها. ورأى أنه ينبغي أن يسوى هذا الوضع مع البلد المضيف مباشرة.

٤٥ - وقال ممثل فرنسا، ردا على تعليقات ممثل البلد المضيف، إنه لم يقصد، عندما أشار الى المشكلة بوصفها ثنائية، أن يقلل من أهمية المشكلة. فهي مشكلة لا يستهان بها وقد يكون لها وقع على الأمم المتحدة، واستدرك قائلا إنه أراد أن يتفادى إشراك الأمم المتحدة في معالجة هذه المشاكل، إذ قد يؤدي ذلك الى الاعتقاد خطأ أن هذه الديون هي ديون الأمم المتحدة.

٤٦ - وشرح المستشار القانوني بعض عناصر التقرير. وقال إن الأمين العام قلق من أن تشوه هذه المديونية سمعة الأمم المتحدة وهذا ما جعله يشعر بضرورة التدخل. وبما أن المحاولات الماضية لم تحل المشكلة، لا بد من اتخاذ تدابير جديدة. وفكرة إصدار الجمعية العامة بيانا في هذا الشأن هي إحدى الاقتراحات. ويمكن أن يستخدم البيان ليوضح للبعثات وموظفيها مدى أهمية المسألة. وقد يكون من المفيد ملاحظة أن ٨٣ في المائة من هذه الديون يعزى الى خمس بعثات. ولا توجد في التقرير أي إشارة الى بعثات معينة. والأمر متروك الآن للجنة لتقرر كيفية التصرف في هذا المجال، وفيما يتعلق بالصندوق، يوجد فرق بين صندوق ينشأ داخل الأمم المتحدة وصندوق ينشأ خارجها. وقد تود اللجنة مناقشة هذه الفكرة مرة أخرى، على الرغم من أنها نوقشت مرات عديدة دون التوصل الى حل. وقال إن فكرة الكراسة مادة للتأمل والتفكير، وإنه ليس في النية إصدار وثيقة باهظة التكلفة. كما أن التوصيات الواردة في التقرير هي أيضا مادة للتأمل والتفكير، إذ لا يستطيع الأمين العام سوى أن يقدم الاقتراحات.

٤٧ - وذكر الرئيس الأعضاء بأن اللجنة طلبت إعداد هذا التقرير، مع التوصيات، وشكر الأمين العام والمستشار القانوني على توفيرهما مادة للتأمل والتفكير قد تؤدي، على حد قوله، الى حلول عملية لهذه المشكلة. وقررت اللجنة أن يواصل فريقها العامل المعني بالمديونية النظر في هذه المسألة، بما في ذلك التوصيات الواردة في التقرير.

٤٨ - وفي الجلسة ١٧٢ المعقودة في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، ركزت اللجنة عملها على النظر في توصيات الفريق العامل المعني بالمديونية (A/AC.154/1995/CRP.1) المقدمة في ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٥.

٤٩ - وأعرب ممثل الاتحاد الروسي عن رأيه بأنه لا حاجة الى توصية الجمعية العامة باتخاذ قرار مستقل بشأن المديونية لأن من الممكن معالجة هذه المسألة في سياق القرار السنوي المتعلق بأعمال اللجنة. ورأى كذلك أنه ينبغي أن تمتنع اللجنة عن اقتراح أي توصيات محددة بشأن تقليص عدد موظفي البعثات.

٥٠ - واتفق ممثل فرنسا مع ممثل الاتحاد الروسي فيما أبداه من ملاحظات وقال إن الإجراءات المقترحة ينبغي أن تعرض كتوصيات لا كواجبات. وينبغي ألا تقدم اللجنة أي توصيات فيما يتعلق بمشكلة مديونية موظفي الأمانة العامة للأمم المتحدة، فليس من المناسب للجنة أن تنظر في هذه المسألة.

٥١ - وأعربت ممثلة المملكة المتحدة عن رأيها بأنه يمكن أن تصدر الجمعية العامة قرارا بشأن المشكلة الهامة المتعلقة بالمديونية منفصلا عن قرارها المتعلق بأعمال اللجنة، واتفقت مع ممثل الاتحاد الروسي في رأيه في موضوع الإشارة في التوصيات الى تقليص حجم البعثات الدائمة. واستدركت قائلة إن مشكلة مديونية موظفي الأمانة العامة قد تقع ضمن ولاية اللجنة.

٥٢ - ولاحظ ممثل اسبانيا أنه ينبغي أن تكون هذه التوصيات مشروطة. وذكر أن النقاط ترد في النص الاسباني بصيغة الأمر.

٥٣ - وقال ممثل السنغال إنه ينبغي ألا تورد التوصيات أي إشارة الى تقليص حجم البعثات الدبلوماسية، فهذا قرار سيادي تتخذه الدولة العضو المعنية. وطلب من المستشار القانوني أن يوضح ما إذا كانت مديونية موظفي الأمانة العامة مسألة تتناسب مع ولاية اللجنة.

٥٤ - وأشار المستشار القانوني إلى أن الجمعية العامة أعربت في قرارها ٥٦/٤٩ عن قلقها من أن مقدار مديونية بعض البعثات بلغ أحجاما مثيرة للجزع وذكرت "كافة البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة وموظفيها وموظفي الأمانة العامة بمسؤولياتهم في الوفاء بهذه الالتزامات". وقال بشأن اختصاصات اللجنة فيما يتعلق بالمديونية، إنها لا تنطبق إلا على البعثات.

٥٥ - وقالت ممثلة كوستاريكا إن المديونية تسبب قلقا كبيرا للمجتمع الدبلوماسي لما لها من أثر سلبي فيما يتعلق باستئجار البعثات للشقق أو فتح حسابات ائتمانية. وقالت إنها تفضل صياغة قرار مستقل بشأن المديونية على إدراج هذه المسألة في القرار المعتاد المتعلق بأعمال اللجنة.

٥٦ - وقال ممثل الولايات المتحدة إن اللجنة أصبحت المحفل الرئيسي للهيئات الدبلوماسية والبلد المضيف لمناقشة التزاماتهما المتبادلة. وأكد أن الفريق العامل توصل الى توافق في الآراء حول التوصيات المقترحة، وأعرب عن أمله في أن تصدق اللجنة عليها لأنها يمكن أن تساعد على حل مسائل هامة. وقال إن مديونية البعثات الدبلوماسية انخفضت منذ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ بمبلغ ٥٠٠ ٠٠٠ دولار وإن المفاوضات جارية بين البعثات والجهات الدائنة حول ديون إضافية لم تسدد بعد قدرها ٣,٥ ملايين دولار. وعزا التقدم المحرز الى توجيه الأمين العام واللجنة مزيدا من الاهتمام لهذه المسألة. وقال إن حل مشكلة المديونية هو في صالح

جميع أعضاء المجتمع الدبلوماسي في مواقع الأمم المتحدة في مختلف أنحاء العالم. وأشار أيضا الى الحالات التي لا يحترم فيها موظفو الأمانة العامة التزاماتهم بإعالة أطفالهم، والى جوانب أخرى من المديونية تشوه صورة المجتمع الدبلوماسي.

٥٧ - وقال مراقب سويسرا إن حكومة بلده، بوصفها حكومة بلد مضيف، تؤيد توصيات الفريق العامل. ولئن كان إدخال بعض التعديلات مقبولا، فإن سويسرا تفضل اعتماد التوصيات بصيغتها الراهنة. واستدرك قائلا إنها ستشعر بالأسف لو ترك للجنة أمر نشر قوائم المدينين لتبت فيه كل سنة، إذ قد يؤدي ذلك الى إضفاء قدر من الصبغة السياسية على المسألة.

٥٨ - وقررت اللجنة أنه ينبغي أن تجري الوفود المعنية مشاورات غير رسمية بهذا الشأن بغية وضع الصيغة النهائية للتوصيات المقترحة.

٥٩ - وفي الجلسة ١٧٣، أيدت اللجنة توصيات الفريق العامل المعني بالمديونية، المنقحة وفقا لما أسفرت عنه تلك المشاورات (انظر المرفق الثاني).

دال - النقل: استخدام السيارات، ووقوفها والمسائل ذات الصلة

٦٠ - في الجلسة ١٧٠، أشار ممثل الاتحاد الروسي الى بطاقات المخالفة والغرامات التي تصدر لمخالفة السيارات الدبلوماسية أنظمة وقوف السيارات أو عدم تزودها ببطاقات الفحص اللاصقة، واقترح أن تنظر اللجنة في هاتين المسألتين في جلستها القادمة.

٦١ - وفي الجلسة ١٧١، ذكر ممثل الاتحاد الروسي بأن اللجنة تدرس مشكلة النقل منذ سنوات. واستدرك قائلا إن الوضع تدهور وهو الآن أسوأ من أي وقت مضى. وقد طلب من البلد المضيف أن يقدم شرحا يبين التدابير المتخذة حاليا لحل هذه المشكلة. والتمس بوجه خاص تقديم توضيحات حول مسألة وقوف السيارات ومسألة بطاقات المخالفة والغرامات التي لا تزال تفرض على السيارات الدبلوماسية غير المزودة ببطاقات الفحص اللاصقة.

٦٢ - ورد ممثل الولايات المتحدة قائلا إن بعثة بلده اتصلت بلجنة مدينة نيويورك للأمم المتحدة والهيئات القنصلية وعلمت منها أن البلدية بصدد إعادة النظر في سياستها المتعلقة بمراقبة حركة السير وأضاف أن لجنة مدينة نيويورك تضطلع بدور في هذه العملية. وقد طلبت البعثة أيضا من مكتب البعثات الأجنبية في نيويورك أن يبحث هذه المسألة مع البلدية بغية الحصول على أي معلومات تحتاج اليها لجنة العلاقات مع البلد المضيف.

٦٣ - وأعرب ممثل الاتحاد الروسي عن أسفه لقصور ما تلقاه من رد بشأن الطريقة التي ستحل بها مشكلة النقل. وأعرب عن أمله في أن يقدم الرد المتوخى في إحدى الجلسات القادمة للجنة.

٦٤ - وقال مراقب لاتفيا إن بلده اشترى منذ سنتين مبنى لبعثته الدائمة ولكن السلطات المختصة لم تخصص أي مكان لوقوف السيارات أمام هذا المبنى الذي أنفقت لاتفيا عليه مبالغ كبيرة. وأضاف بأن هذا الأمر يسبب مشكلة كبيرة لبعثة لاتفيا.

هاء - مسائل أخرى

٦٥ - وجّه ممثل الصين نظر اللجنة، في جلستها ٨٧٢، إلى المعاملة غير العادلة التي تلقاها بعثته من البلد المضيف فيما يتعلق بمسألة نقل مقر بعثة الصين. وقال إن مبنى البعثة الدائمة للصين بعيد للغاية عن مقر الأمم المتحدة، وإن المبنى الحالي للبعثة الذي شيد فندقا في الستينات، لم يعد يستطيع تلبية الحاجات الأساسية للبعثة بسبب طرازه المعماري العتيق. كما أن تردّي حالة المبنى يعد مصدر إزعاج ويشكل خطرا على السلامة، والحل الوحيد هو إنشاء مبنى جديد. وقد توصلت الصين إلى اتفاق مقايضة مع إحدى الشركات في نيويورك، وقدمت الطلبات اللازمة إلى حكومة الولايات المتحدة. لكن الطلب الأول لم يلق القبول، فأعيد تقديم طلب نقل مكان البعثة فرفض مجددا بعد مرور شهرين، ولم تقدم سلطات الولايات المتحدة المختصة تفسيرا حتى الآن. وقال إن البلد المضيف عليه التزامات بموجب القانون الدولي تجاه البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة، وقد أخلّت الولايات المتحدة بالتزاماتها برفضها مرتين طلبي الصين نقل مكان البعثة. وأكد أن الصين مستاءة للوضع استياء شديدا، وتحث الولايات المتحدة على الموافقة على الطلب في أقرب تاريخ ممكن.

٦٦ - ورد ممثل الولايات المتحدة قائلا إن طلب الصين ما زال قيد الاستعراض الفعلي لحكومته. وأن الصين عندما قدمت طلبها الأول طلبت منها حكومتها ردودا على عدد من الأسئلة التقنية. لأن الترتيب التجاري الذي اقترحته يتسم بالتعقيد الشديد، كما أن الولايات المتحدة رغبت في الحصول على ردود على بعض الأسئلة. وقدمت الصين ردودها ثم أعقبتها بطلب ثان. ولأن هذا الترتيب التجاري شديد التعقيد اضطر البلد المضيف إلى إخطار البعثة الصينية بأنه لا يستطيع الموافقة عليه في الموعد المحدد وأنه ما زال قيد الاستعراض الفعلي. وقال إن الولايات المتحدة كبلد مضيف تأخذ التزاماتها على محمل الجد. وأن رفض طلب نقل مكان البعثة لا يعد إخلالا بتلك الالتزامات. فقد امتثلت الولايات المتحدة لالتزاماتها كبلد مضيف بالموافقة على شغل البعثة الصينية أصلا للمبنى الذي تتواجد فيه حاليا. كما أنها تتعاون مع البعثة الصينية لكفالة استخدام المبنى بطريقة آمنة، ولا تتدخل بأي شكل في شغل الصين للمبنى. وأضاف أنه ليس على البلد المضيف أي التزامات قانونية أخرى في هذا الشأن.

رابعاً - توصيات واستنتاجات

٦٧ - وافقت اللجنة في جلستها ١٧٣ المعقودة في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ على التوصيات والاستنتاجات التالية:

(أ) ترحب اللجنة بمشاركة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ومشاركة الأمانة العامة في أعمالها، وهي على اقتناع بأن أعمالها المهمة يعززها تعاون جميع من يعينهم الأمر؛

(ب) ولما كان توفير الظروف الملائمة لقيام الوفود والبعثات المعتمدة لدى الأمم المتحدة بأعمالها العادية هو في صالح الأمم المتحدة وجميع الدول الأعضاء، فإن اللجنة تقدر الجهود التي يبذلها البلد المضيف من أجل تحقيق هذا الغرض، وهي على ثقة من أن جميع المشاكل التي أثيرت في اجتماعاتها ستتم تسويتها على النحو الواجب بروح التعاون ووفقاً للقانون الدولي؛

(ج) ولما كان أمن البعثات المعتمدة لدى الأمم المتحدة وسلامة موظفيها أمرين لا غنى عنهما لأداء هذه البعثات لعملها على نحو فعال، فإن اللجنة تقدر الجهود التي يبذلها البلد المضيف من أجل تحقيق هذه الغاية ويتوقع أن يواصل البلد المضيف اتخاذ جميع التدابير اللازمة لمنع أي تدخل في عمل البعثات؛

(د) وفيما يتعلق بقواعد السفر التي أصدرها البلد المضيف بالنسبة لموظفي بعض البعثات وموظفي الأمانة العامة من بعض الجنسيات، فإن اللجنة تعرب عن أملها في أن يقوم البلد المضيف في أقرب وقت ممكن بإلغاء ما تبقى من قيود السفر. كذلك تحيط اللجنة علماً في هذا الصدد بمواقف الدول الأعضاء المتأثرة بتلك القيود وموقف الأمين العام وموقف البلد المضيف؛

(هـ) وتشدد اللجنة على أهمية الجهود التي يبذلها فريقها العامل فيما يتعلق بمشاكل المديونية المالية، وهي مسألة أضرت بسمعة الأمم المتحدة وأعضائها في نيويورك، وأضعفت من قدرة بعض البعثات والدبلوماسيين على الحصول على الخدمات وأماكن الإقامة المناسبة. وتلاحظ اللجنة أن هذه المسألة قد ثارت كذلك في المدن المضيفة الأخرى للأمم المتحدة، ولذلك، تقتضي علاجاً على صعيد المنظومة. وبناء على تقرير أعده الأمين العام عن مشكلة المديونية المالية، وافقت اللجنة بتوافق الآراء على مجموعة من الاقتراحات لمعالجة هذه المسألة، وهي توصي بأن تعتمد الجمعية العامة هذه الاقتراحات أثناء دورتها الخمسين. كما توصي اللجنة بأن تقوم البعثات الدائمة وموظفيها وموظفو الأمانة العامة بالالتزام بالتوصيات المعتمدة، لاسيما الوفاء بالالتزامات المالية بصورة عاجلة وكاملة. وقد أحاطت اللجنة علماً بالشواغل التي أعرب عنها البلد المضيف وآخرون فيما يتعلق بهذه المشكلة، وتوصي بأن يواصل فريقها العامل جهوده، بالتعاون مع جميع الأطراف المعنية، لمراقبة التقدم المحرز ووضع حلول لهذه المشكلة؛

(و) وتطالب اللجنة البلد المضيف بأن يقوم باستعراض التدابير والاجراءات المتصلة بوقوف المركبات الدبلوماسية، بغية حل مشكلة وقوف السيارات والاستجابة للاحتياجات المتزايدة للمجتمع الدبلوماسي في هذا الصدد، والتشاور مع اللجنة بشأن هذه المسائل؛

(ز) وتحيط اللجنة علما مع التقدير بالتدابير التي اتخذها البلد المضيف للتعجيل باجراءات الهجرة والجمارك للموظفين الدبلوماسيين الذين يصلون الى مدينة نيويورك، وتحث البلد المضيف على أن يواصل اتخاذ الاجراءات المناسبة في هذا الصدد لكفالة تطبيق هذه الاجراءات؛

(ح) وتود اللجنة أن تكرر الإعراب عن تقديرها لقسم البلد المضيف في بعثة الولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة، وللجنة مدينة نيويورك للأمم المتحدة والسلك القنصلي، وللهيئات، وخاصة إدارة الشرطة بمدينة نيويورك، التي تسهم بجهودها من أجل تلبية احتياجات ومصالح ومتطلبات المجتمع الدبلوماسي، وتقديم الضيافة، وتعزيز التفاهم المتبادل بين المجتمع الدبلوماسي وأهل مدينة نيويورك.

المرفق الأول

قائمة الوثائق

تقرير الأمين العام عن مشكلة المديونية الدبلوماسية	A/AC.154/277
رسالة مؤرخة ٢٢ آذار/مارس ١٩٩٥ موجهة من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لكوبا لدى الأمم المتحدة إلى رئيس لجنة العلاقات مع البلد المضيف	A/AC.154/278
رسالة مؤرخة ٥ نيسان/أبريل ١٩٩٥ موجهة من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لكوبا لدى الأمم المتحدة إلى رئيس لجنة العلاقات مع البلد المضيف	A/AC.154/279
رسالة مؤرخة ١٧ أيار/مايو ١٩٩٥ موجهة من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لكوبا لدى الأمم المتحدة إلى رئيس لجنة العلاقات مع البلد المضيف	A/AC.154/280
رسالة مؤرخة ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٥ موجهة من ممثل الولايات المتحدة الأمريكية في المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وممثل الولايات المتحدة الأمريكية في لجنة العلاقات مع البلد المضيف، إلى رئيس لجنة العلاقات مع البلد المضيف	A/AC.154/281
رسالة مؤرخة ١٤ آب/أغسطس ١٩٩٥ موجهة من الممثل الدائم لكوبا لدى الأمم المتحدة إلى رئيس لجنة العلاقات مع البلد المضيف	A/AC.154/282
رسالة مؤرخة ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ موجهة من ممثل الولايات المتحدة الأمريكية في لجنة العلاقات مع البلد المضيف، إلى رئيس لجنة العلاقات مع البلد المضيف.	A/AC.154/283

المرفق الثاني

توصيات الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالمديونية استنادا إلى تقرير الأمين العام عن مشكلة المديونية الدبلوماسية

(أ) تود اللجنة أن توجه نظر الجمعية العامة إلى أن مسألة المديونية الدبلوماسية محل قلق كبير بالنسبة للأمم المتحدة وأن عدم تسديد الديون المعترف بها يضر بسمعة المجتمع الدبلوماسي بأكمله ويشوه صورة المنظمة ذاتها. لذا توصي اللجنة بأن تقرر الجمعية العامة اقتراحات بشأن مسألة المديونية المالية الناشئة عن عدم الامتثال للالتزامات التعاقدية، تؤكد بها من جديد، في جملة أمور أخرى، تعذر التفاوض عن عدم الامتثال للالتزامات التعاقدية أو تبريره؛

(ب) توصي اللجنة باتخاذ الإجراءات التالية:

(١) ينبغي لرئيس البعثة الذي يتوقع أو يواجه حقيقة عدم كفاية الأموال المتوفرة لتمويل البعثة إخطار رئيس بعثة الدولة المضيفة بذلك، واتخاذ الإجراء المناسب لتفادي أو لتقليل خطر إلحاق ضرر بأطراف ثالثة، بما في ذلك احتمال إجراء تعديلات على عمل البعثة؛

(٢) ينبغي لرئيس البعثة الذي يُبلِّغ بأن أعضاء جهاز موظفيه/أو موظفيها لا ينفون بالتزاماتهم التعاقدية ويرتبون الديون على أنفسهم إتخاذ الإجراءات المناسبة لكفالة تسوية الديون غير المسددة فورا بالكامل؛

(٣) ينبغي لبعثة الدولة المضيفة موافاة مكتب الشؤون القانونية، بصورة منتظمة، بمعلومات عن الديون المعترف بها؛

(٤) يجوز لبعثة الدولة المضيفة، في حالات محددة تصبح فيها ديون البعثات أو الدبلوماسيين الأفراد طائلة، أو حينما لا تسدد الديون عقب إجراء اتصالات ثنائية بين المدين وممثلي الدولة المضيفة، أن تطلب إلى الأمين العام اتخاذ الإجراء اللازم لإبلاغ رئيس البعثة المعنية بأن هناك التزامات قانونية وأدبية تقضي بتسوية الديون المعترف بها فورا وبالكامل؛

(ج) ينبغي للأمانة العامة، استنادا إلى المعلومات التي تقدمها بعثة البلد المضيف، إبقاء لجنة العلاقات مع البلد المضيف، على علم بالشكل الملائم بأعداد البعثات التي ترتبت عليها ديون مستحقة ضمن حدود معينة، كما هو مبين في المرفق الأول بتقرير الأمين العام عن مشكلة المديونية الدبلوماسية

؛(A/AC.154/277)

(د) يجوز للبلدان المضيفة أن تطلب إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة، في حدود الموارد المتاحة، نشر معلومات تعين المجتمع الدبلوماسي على حل مشاكل ديونه، تشمل، في جملة أمور، أحكام الصكوك القانونية الدولية ذات الشأن ووثائق الأمم المتحدة فضلا عن المعلومات التي قدمتها البلدان المضيفة عن تكاليف المعيشة في منطقة بعينها والأحكام ذات الشأن في التشريعات الوطنية؛

(هـ) تلاحظ اللجنة مع التقدير اعتزام الأمين العام مواصلة وضع إجراءات داخلية تلزم موظفي الأمانة بتسوية ديونهم المعترف بها بشكل كامل وفوري وتوجه نظر الجمعية العامة إلى ذلك.
